دفاع عن سنة النبي ﷺ

إعداد

الدكتور / إبراهيم على السيد على عيسى

أستاذ مساعد بقسم الحديث وعلومه

بكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق

جامعة الأزهر

من ١٣ إلى ٧٦

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى أله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أدى الأمانه ، وبلغ الرسالة ، ونصح الأمة ، وتركنا على البيضاء لا يزيغ عنها إلا هالك.

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدى هدى سيدنا محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة فى النار .
فإن الله تعالى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليبين للناس ما نزل إليهم ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور ، وأوجب عليهم طاعته ، ومحبته ، وتوقيره ، وقد كان الصحابة رضى الله عنهم لرسول الله ﷺ محبين طائعين ، وعن السنة مدافعين ولها حامين ، فإذا رأوا أحداً يعارضها ، أو يستهزء بشئ منها – قصداً أو بغير قصد – وبخوه ، وزجروه ، ثم هجروه ، ولا يكلمونه ، ولا يساكنونه .
وبذلك حموا السنه عن كيد الكائدين ، وعدوان المعتدين .
ثم جاء بعدهم التابعون فساروا على طريقهم ودافعوا عن سنة نبيهم ﷺ ، حتى إذا بَعُد الزمان ، وضعف الإيمان وكثر الخبث ، وقل الورع ، تجرأ كثير من الناس على الكلام بما لا يرضاه الله ورسوله ﷺ وفى هذا الزمان ، رأينا العجائب ، رأينا أموراً لا يسع أحداً الكسوت عنها ومن ذلك : السخرية والأستهزاء بسنة النبى ﷺ ومعارضتها بالعقول والآراء ، كالسخرية برواة السنة وحفظتها ، وعلى رأسهم الصحابى الجليل أبى هريرة – رضى الله عنه –

لأنه أكثر الصحابة رواية لأحاديث رسول الله ﷺ فإذا شك المسلمون فى أحاديثه ، كان الشك فى أحاديث غيره أيسر ، وكذلك السخرية والأستهزاء بنقلة السنة ومُدوينيها ، وعلى رأسهم الإمامان البخارى ومسلم ، لأن كتابيهما أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل ، فإذا تزعزعت ثقة المسلمين فيهما كان نزع الثقة من غيرهما أيسر وأهون .

كل ذلك من أجل النيل من الإسلام وتشكيك المسلمين فى دينهم .

لذا قمت بكتابة هذا البحث ؛ دفاعاً عن سنة النبى ﷺ وصحابته الكرام ورواتها الأعلام ، وتحذيراً من معارضة السنة أو الأستهزاء بها ، وجاء بعنوان (دفاع عن سنة النبى ﷺ) وأشتمل على مقدمة وتميهد وفصلين وخاتمة .

أما المقدمة فذكرت فيها خطة البحث ومنهجه .

وأما التمهيد فاشتمل على ثلاثة مباحث :

الأول بعنوان : تعظيم السنة ووجوب العمل بها .

والثانى بعنوان : التحذير من مخالفة السنة أو الأستهزاء بها .

والثالث بعنوان : موقف الصحابة والتابعين رَضى الله عنهم مِمن عارض السنة .

وأما الفصل الأول فعنوانه : شبه المعاصرين ضد السنة من خلال ما نشر فى جريدة عاجل " نموذجا" والرد عليها .

وأما الفصل الثانى فجاء بعنوان : شبه المعاصرين ضد السنة من خلال مانشر فى جريدة المقال " نموذجاً " والرد عليها .

وأما الخاتمة فذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات التى توصلت إليها وذيلت البحث بفهرس للمراجع والموضوعات .

وأسال الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه وإبتغاء مرضاته .

التمهيد ويشتمل على ثلاث مباحث

المبحث الأول : تعظيم السنة ووجوب العمل بها

المراد بالسنة هى : كل ما نُقل عن النبىﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلْقية أو خُلقية . وهى بذلك مرادفة للحديث النبوى .

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله : والسُّنة هى : الطريقة المسلوكة فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه النبى ﷺ ، وخلفاؤه الراشدون مِنَ الإعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هى السنة الكاملة ، ولهذا كان السلف قديما لا يطلقون اسم السنة إلا على ما يشمل ذلك كله ، ورُوى معنى ذلك عن الحسن والأوزاعى والفضيل بن عياض[1] .

وقد أمرنا الله عز وجل بإتباع الرسول ﷺ وطاعة أوامره فى كثير من أيات القرأن الكريم ومن ذلك قول الله سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ النساء ، وقال قَالَتَعَالَىٰ:﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٣١﴾ ﴾ آل عمران

وفى هذه الأية الكريمة يخبرنا ربنا سبحانه أن علامة حب العبد لله أن يتبع رسول الله ﷺ ، فإن اتبع رسول الله ﷺ أحبه الله وغفر له ذنبه .

وقال الإمام التابعى الجليل الحسن البصرى (رحمه الله) فى تفسير هذه الأية : قال قوم على عهد النبى ﷺ يا محمد إنا نُحب ربنا ، فأنزل الله عز

([1]) جامع العلوم والحكم الحديث الثامن والعشرون ص ٣٦١ .

وجل : " قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم " فجعل اتباع محمد ﷺ علماً لحبه، وعذابَ من خالفه[١] .

وقال تعالى : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴿٨٠﴾ ﴾ النساء " ، فقد جعل الله سبحانه وتعالى طاعة رسوله ﷺ طاعه له سبحانه ، فرسول الله ﷺ إنما هو مبلغ عن الله وحيه وشرعه ، ويقول ربنا سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ ﴾ " الأنفال الأية ٢٤ " ، فالحياة الحقيقية والسعادة الأبدية فى الأستجابة لأوامر الله ولأوامر رسوله ﷺ .

وفى السنة أحاديث كثيرة صحيحة توجب علينا إتباع الرسول ﷺ ومن ذلك حديث : أبى هريرة (رضى الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ :كل أمتى يدخلون الجنة إلا مَنْ أبى[٢] ، قالوا : ومَنْ يأبى ؟ ، قال : من أطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد أبى[٣] .

فى هذا الحديث الصحيح يعد النبى ﷺ من أطاعه بدخول الجنة ، ومن عصاه بدخول النار . اللهم إنا نسألك الجنة ، ونعوذ بك من النار .

---

(١) تفسير الطبرى ٣ / ٣١٥ رقم ٥٣٨٥ .

(٢) أبى أى أمتنع .

(٣) أخرجه البخارى فى كتاب الأعتصام بالكتاب والسنة ، باب الأقتداء بسنة رسول الله ﷺ ، ١٣ / ٢٤٩ رقم ٧٢٨٠ ومعنى أبى : امتنع .

المبحث الثانى : التحذير من مخالفة السنة أو الأستهزاء بها

جاءت أيات كثيرة فى القرآن الكريم تحذر من مخالفة النبى ﷺ منها قول الله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾" سورة النساء".

يقول الحافظ ابن كثير : " يقسم الله بنفسه الكريمه المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يُحكِّم الرسول ﷺ فى جميع الأمور ، فما حكم به فهو الحق الذى يجب الانقياد له باطناً وظاهراً ، ومن ثم وجب الرضا بحكم النبى ﷺ فى الظاهر والباطن[١] .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ " سورة آل عمران " ، فقد ذكر الله تعالى فى الآية التى قبل هذه الآية الحد الفاصل بين المحب لرسول الله والمدعى لها ، وشتان بينهما ! بين محب متبع ، وبين مدع مبتدع ، ثم جاء بعدها الأمر بطاعة الله ورسوله ، فإن تولى الناس وأعرضوا عن الطاعة فإن الله لا يحب من كفر بآياته وعصى رسله "[٢] .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ " سورة النساء " يقول الألوسى عند قوله تعالى : وأطيعوا الرسول " أى المبعوث لتبليغ أحكامه إليكم فى كل ما يأمركم

---

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ، ص ٥٢٠.

(٢) صفوة التفاسير ج ١ ، ص ١٩٦ .

به أيضاً ... وأعاد الفعل اعتناءا بشأنه ، وقطعا لتوهم أنه لا يجب امتثال ما ليس فى القرآن وإيذانا بأن له ﷺ استقلالا بالطاعة لم يثبت لغيره[١] .

وقوله تعالى : " فردوه إلى الله والرسول " فيه دليل على أن سنته ﷺ يعمل بها ويمتثل ما فيها .

يقول ابن حزم : فوجدنا الله يردنا إلى كلام نبيه فلم يسع من يقر بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن والخبر الوارد عن رسول الله ﷺ ولا أن يأبى عما وجد فيهما ، فإن فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه فهو فاسق ، وأما من فعله مستحلا للخروج عن أمرهما وموجبا لطاعة أحد دونهما فهو كافر لا شك عندنا فى ذلك[٢]" .

ويقول ابن كثير عند قوله تعالى : " إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر " فدل على أن من لم يتحاكم فى محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما فى ذلك فليس مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر[٣] .

وقال تعالى قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ \\ " سورة النور " ، أى فليحذر الذين يخالفون عن أمر رسول الله ﷺ وهو سبيله ومنهاجه أن تصيبهم فتنة من كفر أو نفاق أو بدعه .

قال الأمام الشافعى : أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد[٤] .

([١]) روح المعانى للألوسى ج ٥ ، ص ٦٥ .

([٢]) الإحكام ج ١ ، ص ٩٥

([٣]) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥١٨

([٤]) إعلام الموقعين ٢ / ٢٨٢ .

وسئل الأمام الشافعى عن مسألة فقال : روى فيها كذا وكذا عن النبى ﷺ ، فقال السائل يا أبا عبد الله ، تقول به ؟ فارتعد الشافعى وانتفض وقال : ياهذا ، أىُّ أرض تُقِلنَى ، وأى سماء تُظِلنى ، إذا رويتُ عن رسول الله ﷺ حديثاً فلم أقل به ؟ نعم على السمع والبصر[١] .

وقال الأمام أحمد بن حنبل : من رد حديث النبى ﷺ فهو على شفْا هلكة .

وقال عبد الله بن عباس : من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب[٢] ، وقوله : كفر بالرجم أى أنكر حد الرجم للزانى المحصن ، وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة وحد الرجم للزانى المحصن ثابت بسنه النبى ﷺ .

وقال ابن حزم : لو أن امرأ قال : لا نأخذ إلا ما وجدنا فى القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة[٣] .

المبحث الثالث : موقف الصحابة والتابعين ممن عارض السنة

روى الإمام البخارى بسنده : عن عبد الله بن مُغفل (رضى الله عنه) أنه رآى رجلا يخذف ، فقال له : لا تَخْذِف[٤] ، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف (أو كان يكره الخذف) وقال " إنه لا يصطاد به صيد ، ولا ينكأ[٥] به عدو ، ولكنها قد تكسر السن ، وتفقأ العين " ثم رآه بعد ذلك يخذف ، فقال له :

---

(١) صفة الصفوة ٢ / ٢٥٦ .

(٢) أحرجة الحاكم فى كتاب الحدود ١٠ / ٦٢ رقم ٨٢٦٨ وصححه ووافقه الذهبى .

(٣) الإحكام فى أصول الأحكام ٢ / ٨٠ .

(٤) الخَذْف : هو رمى الإنسان بحصاة أو نواة ونحوهما يجعلها بين أصبعيه أو الإبهام والسبابة .

(٥) لا ينكأ به عدو : لا يهزم العدو .

أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف ، أو كره الخذف ، وأنت تخذف ؟ لا أكلمك كذا وكذا[١] .

وفى حديث للإمام مسلم : " أنه قال له : لا أكلمك أبداً[٢] " .

قال الحافظ ابن حجر : فى الحديث جواز هجران من خالف السنة وترك كلامه ، ولا يدخل ذلك فى النهى عن الهجر فوق ثلاث فإنه يتعلق بمن هجر لحظ نفسه[٣] .

وقال الإمام النووى : فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنابذى السنة مع العلم ، وأنه يجوز هجرانه دائماً .

والنهى عن الهجران فوق ثلاثة أيام إنما هو فيمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا ، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائماً وهذا الحديث مما يؤيده مع نظائر له كحديث كعب بن مالك وغيره[٤] .

وعن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر(رضى الله عنهما) قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها " ، قال : فقال بلال بن عبد الله : والله لنمنعهن ، قال : فأقبل عليه عبد الله فَسَّبه

---

(١) أخرجة البخارى فى كتاب الصيد والذبائح باب الخذف والبندقه ٩ / ٦٠٧ رقم ٥٤٧٩ ومسلم فى كتاب الصيد والذبائح باب إباحة ما يستعان به على الإصطياد والعدو ، وكراهة الخذف ٣/ ١٥٤٧ رقم ٥٤ / ١٩٥٤.

(٢) أخرجه مسلم فى الموضع السابق رقم ٥٦ .

(٣) فتح البارى ٩ / ٦٠٨ .

(٤) شرح صحيح مسلم ١٣ / ١٠٦ .

سباً سيئاً ، ما سمعته سبه مثله قط ، وقال : أخبرك عن رسول الله ﷺ ، وتقول : والله لنمنعهن[١] .

قال الإمام النووى : فيه تعزير المعترض على السُّنة أو المعارض لها برأية[٢] .

وعن عبادة بن الصامت (رضى الله عنه) أن النبى ﷺ نهى عن درهمين بدرهم ، فقال فلان : ما أرى بهذا بأساً يداً بيد ، فقال عبادة ، أقول : قال النبى ﷺ ، وتقول: لا أرى به بأساً ؟ والله لا يظلنى وإياك سقف أبداً[٣] .

وعن قتادة قال : حَّدث ابن سيرين رجلا بحديث عن النبى ﷺ ، فقال رجل : قال فلان كذا وكذا ، فقال ابن سيرين : أُحدثك عن النبى ﷺ وتقول : قال فلان كذا وكذا ؟ لا أكلمك أبداً[٤] .

وهكذا كان الصحابة (رضى الله عنهم) والتابعون ، يعظمون حديث رسول الله ﷺ وينكرون أشد النكير على من عارضه .

قال الأمام ابن القيم رحمه الله : وقد كان السلف الطيب يشتد نكيرهم وغضبهم على من عارض حديث رسول الله ﷺ برأى ، أو قياس ، أو استحسان أو قول أحد من الناس كائنا من كان ويهجرون فاعل ذلك وينكرون عليه أشد

---

(١) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ، وأنها لا تخرج مطيبة ١ / ٣٢٧ رقم ١٣٥ / ٤٤٢ وابن ماجه فى المقدمة باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ١/ ٨ رقم ١٦ .

(٢) شرح صحيح مسلم ٤ / ١٦٢ .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى المقدمة باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ١ / ٨ رقم ١٨ والدارمى واللفظ له رقم ٤٤٣ .

(٤) أخرجه الدارمى فى سننه فى المقدمة باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبى ﷺ حديث فلم يعظمه ولم يوقره ١ / ١١٧ .

الإنكار ، ولا يسوغون غير الإنقياد للنبى ﷺ والتسليم والتلقى بالسمع والطاعة ، ولا يخطر بقلوبهم التوقف فى قبوله[١] .

فقارن أيها المسلم الكريم بين موقف السلف ممن عارض السنة ، وموقف أهل هذا العصر ممن استهزأ بسنة النبى صلى الله عليه وسلم .

قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به ، إلا عملت به ، وإنى لأخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ .

قال الإمام العلامة ابن بطة معلقاً على هذا الكلام :

هذا يا إخوانى الصديق الأكبر يتخوف على نفسه من الزَّيْغِ ، إن هو خالف شيئاً من أمر نبيه ﷺ ، فماذا عسى أن يكون من زمان أضحى أهله يستهزئون بنبيهم وبأوامره، ويتباهون بمخالفته ، ويسخرون بسنته .

نسأل الله عصمة من الزلل ، ونجاة من سوء العمل[٢] .

قال عمر بن عبد العزيز(رضى الله عنه):لا رأى لأحدٍ مع سنةٍ سنها رسول الله ﷺ[٣].

وقال أبو قِلابة : إذا حدَّثت الرجل بالسنة فقال : دعنا من هذا ، وهات كتاب الله ، فأعلم أنه ضال[٤] .

وأبو قلابة هو التابعى الجليل : عبد الله بن زيد بن عمر، الجَرْمى ، البصرى ، قال ابن حجر : ثقة فاضل ، مات سنة أربع ومائة ، روى له الجماعة[٥] .

---

(١) إعلام الموقعين ٤ / ٢٤٤ .

(٢) الإبانة لابن بطة ١ / ٢٤٦ .

(٣) إعلام الموقعين ٢ / ٢٨٢ .

(٤) طبقات ابن سعد ٧ / ١٨٤

(٥) تقريب التهذيب ١ / ٤١٧ .

وقال التابعى الجليل : أيوب بن كيسان السختيانى : إذا حدثت الرجل بالسنة ، فقال: دعنا من هذا وحدثنا بالقرآن فأعلم أنه ضال مضل[١] .

(١) الكفاية فى علم الرواية للخطيب البغدادى ص ٣١ وأيوب السختيانى ثقة ثبت حُجة ، من كبار الفقهاء العباد ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة روى له الجماعة ، تقريب التهذيب ١ / ٨٨ .

الفصل الأول

شبه المعاصرين ضد السنة من خلال ما نشر فى جريدة عاجل " نموذجاً " والرد عليها

خصصت جريدة عاجل عدداً من صفحاتها لنشر الشبهات ضد سنة النبى ﷺ وإليكم بعض هذه الشبه والرد عليها حتى يتضح الحق لذى عينين وتزال الغشاوة ففى الصفحة التاسعة عشر من الجريدة من يوم الثلاثاء ١٦ / ٩ / ٢٠١٤ .

كتب أحد المستشارين مقالاً[١] أورد فيه عدداً من الشبه على صحيح البخارى وصحيح مسلم وعلى الصحابى الجليل أبى هريرة (رضى الله عنه)

١- الشبهة الأولى :

كتب بالخط العريض الكبير فى أعلى الصفحة :

فى صحيح البخارى المعوذتان ليستا من القرآن الكريم! ثم قال : طعن بالمعوذتين صحيح البخارى حديث رقم ٤٩٧٧ حدثنا... قال : سألت أُبى بن كعب قلت : أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول : كذا وكذا – والمقصود بكذا وكذا : أن المعوذتين ليستا من كتاب الله تعالى .

فقال أُبى : سألت رسول الله ﷺ فقال لى : قيل لى ، فقلتُ ، قال : فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ وذكر أيضا : حديث فى مسند الإمام أحمد رقم ٢٠٢٤٤ .

قال : قلت لأبى بن كعب : إن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين فى مصحفه ، فقال : أشهد أن رسول الله أخبرنى أن جبريل عليه السلام قال له :" قل

---

(١) عنوان المقال : المستشار أحمد عبده ماهر يكتب عن الأخطاء القاتلة فى البخارى .

أعوذ برب الفلق فقلتها" ، فقال :" قل أعوذ برب الناس" فقلتها ، فنحن نقول ما قال النبى صلى الله عليه وسلم .

الرد على هذه الشبهة :

وأقول إن الحديثين الذين ذكرهما حجة عليه لا له ، لما يلى :

أولاً : أن الإمام البخارى (رحمه الله) ذكر الأمر مبهماً . قال الحافظ ابن حجر فى شرحه لهذا الحديث ، قوله : يقول كذا وكذا ، هكذا وقع هذا اللفظ مبهما ، وكأن بعض الرواة أبهمه استعظامًا له .

ثانياً: أن الأمام البخارى رحمه الله إنما ذكر قول عبد الله بن مسعود (رضى الله عنه) ، ليرد عليه بقول الصحابى الجليل أُبى بن كعب (رضى الله عنه) فى حديثين كاملين وترجم لكل حديث بما يدل على قصده ، وليبين وجه الحق فى هذا الأمر ، والدليل على ذلك ما يلى :

أن الأمام البخارى ذكر الحديث فى صحيحه فى كتاب التفسير وترجم له بقوله : سورة " قل أعوذ برب الفلق " فقال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا سفيان ، عن عاصم وعبدة عن زِر بن حُبيش قال : سألت أُبى بن كعب عن المعوذتين ؟ فقال: سألت النبى صلى الله عليه وسلم فقال : قيل لى ، فقلت . فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] .

ثم ذكر الحديث الثانى وترجم له بقوله : سورة " قل أعوذ برب الناس " فقال : حدثنا على بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، حدثنا عبدة بن أبى لبابة عن زرين حبيش ح ، وحدثنا عاصم عن زر قال : " سألت أبى بن كعب ، قلت : أبا المنذر ، إن أخاك ابن مسعود يقول : كذا وكذا ، فقال أبى : سألت رسول الله

(١) أخرجه البخارى فى كتاب التفسير باب سورة " قل أعوذ برب الفلق " ٨ / ٧٤١ رقم ٩٩٧٦ .

ﷺ فقال لى : قيل لى ، فقلتُ . قال : فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ [١] .

ونلاحظ أن الإمام البخارى (رحمه الله) ترجم للحديث الأول بقوله : سورة " قل أعوذ برب الفلق " وترجم للحديث الثانى بقوله : سورة " قل أعوذ برب الناس " ، والمشهور عند العلماء أنه لا يسمى شئ بسورة إلا إذا كان سورة من القرآن الكريم .

ففى الترجمة وحدها ما يكفى لبيان مقصد الإمام البخارى أن المعوذتين سورتين من القرآن الكريم .

ثم إن بقية الحديث فيه بيان من الصحابى الجليل أبى بن كعب رضى الله عنه أنه سأل النبى ﷺ عن هاتين السورتين " الفلق ، والناس " فأجابه النبى ﷺ بأن جبريل عليه السلام قال له : " قل أعوذ برب الفلق" ، فقال : " قل أعوذ برب الفلق " أى إلى أخر السورة وقال له :" قل أعوذ برب الناس" ، فقال : " قل أعوذ برب الناس" أى إلى أخر السورة .

ويوضح ذلك أكثر الحديث الذى رواه الإمام أحمد بسنده عن زر بين حبيش قال : قلت لأبى بن كعب : إن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين فى مصحفه .

فقال أُبى بن كعب (رضى الله عنه) أشهد أن رسول الله ﷺ أخبرنى أن جبريل عليه السلام قال له : " قل أعوذ برب الفلق " فقلتها ، فقال " قل أعوذ برب الناس " فقلتها، فنحن نقول ما قال النبى ﷺ [٢] .

---

(١) أخرجه البخارى فى الموضع السابق رقم ٤٩٧٧ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ٣٥ / ١١٦ رقم ٢١١٨٦ وقال محققه : حديث صحيح .

وفى رواية أخرى عن زر قال : سألت أبى بن كعب عن المعوذتين فقال : سألت النبى ﷺ عنهما فقال " قيل لى ، فقلت لكم ، فقولوا " قال أبى : فقال لنا النبى ﷺ ، فنحن نقول[١] .

قال الحافظ ابن حجر فى شرحه لحديث صحيح البخارى :

قال البزار : ولم يتابع ابن مسعود على ذلك أحدا من الصحابة – رضى الله عنهم ، وقد صح عن النبى ﷺ أنه قرأها فى الصلاة[٢] .

وصلاة النبى ﷺ بالمعوذتين دليل على أنهما من القرآن

قلت : والدليل على أن النبى ﷺ صلى بهما : حديث عقبة بن عامر رضى الله عنه قال : بينما أنا أقود برسول الله ﷺ فى نقب[٣] ، من تلك النقاب إذ قال لى : يا عقبة: ألا تركب ؟ قال : فأجللت رسول الله ﷺ أن أركب مركبه ، ثم قال : يا عقبة ألا تركب ؟ قال : فأشفقت أن تكون معصية ، قال : فنزل رسول الله ﷺ وركبت هنيهة ثم ركب ، ثم قال : ياعقبة ألا أعلمك سورتين من خير سورتين قرأ بهما الناس ، قال : قلت : بلى يارسول الله ، فأقرأنى " قل أعوذ برب الفلق " و " قل أعوذ برب الناس " ثم أقيمت الصلاة فتقدم رسول الله ﷺ فقرأبهما ، ثم مر بى ، قال : كيف رأيت يا عقبة ؟ إقرأبهما كلما نمت وكلما قمت[٤].

---

(١) أخرجه الأمام أحمد فى السند ٣٥ / ١١٤ رقم ٢١١٨٢ .

(٢) فتح البارى ٨ / ٧٤٣ .

(٣) النقب : الطريق الضيق فى الجبل ، المعجم الوسيط ، ٩٨١ .

(٤) الحديث صحيح فقد أخرجه الأمام أحمد ٤ / ١٤٤ واللفظ له وأبو داود فى كتاب الصلاة باب المعوذتين ٢ / ٧٣ رقم ١٤٦٢ والتسائى فى أول كتاب الاستعاذة ٨ / ٢٤٠ وابن حزيمة فى صحيحه فى كتاب الصلاة باب قراءة المعوذتين فى الصلاة وضد قول من زعم أن المعوذتين ليستا من القرآن ١ / ٢٦٦ رقم ٥٣٤ وذكره الهثيمى فى مجمع الزوائد فى كتاب التفسير باب ما جاء فى المعوذتين ٧ / ١٤٨ وقال، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

قال الحافظ ابن حجر : هو فى صحيح مسلم عن عقبة بن عامر ، وزاد فيه ابن جبان من وجه أخر عن عقبة بن عامر " فإن استطعت أن لا تفوتك قراءتهما فى صلاة فافعل " . قلت الحديث الذي عند الأمام مسلم عن عقية بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط (قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس)[١] .

وأخرج أحمد من طريق أبى العلاء بن الشخير عن رجل من الصحابة أن النبى ﷺ أقراه المعوذتين وقال له : إذا أنت صليت فاقرأ بهما "[٢] و إسناده صحيح ،ولسعيد بن منصور من حديث معاذ بن جبل أن النبى ﷺ صلى الصبح فقرأ فيهما بالمعوذتين "[٣] .

فقول النبى ﷺ : ألم تر أيات أنزلت الليله لم يرُ مثلهن ، قل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس .

وقراءة النبى ﷺ لهما فى الصلاة أكبر دليل على أنهما من القرأن وإثباتهما فى المصحف .

قال القاضى أبو بكر الباقلانى وتبعه القاضى عياض وغيره : لم ينكر ابن مسعود كونهما من القرآن ، وإنما أنكر أثباتهما فى المصحف ، فإنه كان يرى

---

(١) أخرجه الأمام مسلم فى صلاة المسافرين باب فضل قراءة المعوذتين ١ / ٥٥٨ رقم ٨١٤ .

(٢) أخرجه الأمام أحمد ٥ / ٢٤ ، ٧٩ وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧ / ١٤٨ وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح وذكره السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير سورة الفلق ٦ / ٤٦٦ وقال أخرجه أحمد بسند صحيح .

(٣) الحديث ذكره السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير سورة الفلق ٦ / ٤٦٦ وقال : أخرجه ابن مردويه .

أنه لا يكتب شئ فى المصحف إلا أن كان رسول الله ﷺ أذن فى كتابته فيه ، وكأنه لم يبلغه الأذن فى ذلك[١] .

ثالثاً : إن عبد الله بن مسعود (رضى الله عنه) رجع عن هذا القول لمَّا تحقق وثبت عنده أن المعوذتين من القرآن ويدل على ذلك ما يلى :

١- أن الإمام عاصم بن أبى النجود وهو أحد القراء السبعة ، قرأ القرآن الكريم كله وفيه المعوذتان بأسانيد صحيحة بعضها يرجع إلى ابن مسعود نفسه .

ذلك أن عاصماً قرأ على أبى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب ، وقرأ على أبى مريم زر بن حبيش الأسدى ، وعلى سعيد بن عياش الشيبانى ، وقرأ هؤلاء على عبد الله بن مسعود ، وقرأ ابن مسعود على رسول الله ﷺ .

٢- أن الأمام حمزة وهو من القراء السبعة أيضاً قرأ القرآن كله بأسانيده الصحيحة وفيه المعوذتان عن عبد الله بن مسعود نفسه.

وذلك أن حمزة قرأ على الأعمش أبى محمد سليمان بن مهران ، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب ، وقرأ يحيى على علقمة الأسود ، وعبيد بن نضلة الخزاعى ، وزر بن حبيش ، وأبى عبد الرحمن السُّلمى وهم قراؤا على ابن مسعود على النبى ﷺ[٢] .

الشبهة الثانية :

الكاتب المستشار أحمد عبده يتهم الإمام البخارى (رحمه الله) بالطعن فى كتاب الله ويتهمه بالنقص ففى الصفحة رقم ١٩ من جريدة عاجل بتاريخ ١٦ / ٩ / ٢٠١٤ يقول :

---

(١) فتح البارى ٨ / ٧٤٣ .

(٢) مناهل العرفان للأمام الزرقانى ٣٨٠/١ .

وها هو البخارى يطعن فى كتاب الله الموجود بأيدينا ويتهمه بالنقص فيما رواه من الحديث رقم ٦٨٩٢ ، قال ابن عباس : فقدمنا المدينة ، فقال : إن الله بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل أية الرجم ، راجع صحيح البخارى باب : ما ذكر النبى على اتفاق أهل العلم وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان بها من مشاهد النبى والمهاجرين والأنصار .
ثم قال : فيا ترى أين ذهبت أية الرجم المزعومة التى جاء بها البخارى نقلا عن ابن عباس ؟ أقصر رسول الله فى تدوين كتاب الله ؟ أم قصر الصحابة فى جمعه ؟ أم ماذا يريد البخارى أن يقول للمسلمين ولغير المسلمين ؟ وهل يكون البخارى صادقاً وكتاب الله الذى بين أيدينا ناقصا وليس بكامل ، هل تم العبث به رغم قول ربنا بحفظه ؟ وهل سيحفظه بما يقوله الفقهاء من أنها أية منسوخة ترتيلا لكنها ثابته حكما كما يزعمون ؟ أتسيرون خلف هذا الهراء لتصير بلبلة كتاب الله بصحيح البخارى أمراً مقبولا ؟ ألا يعمل هذا على التقول على الله بأحكام لم ينزل الله بها من سلطان .
الرد عليه : يمكن رد هذه الشبهة من عدة وجوه :
أولاً : المستشار كتب عنوان الباب خطأ ولو كتبه صحيحاً لكان فيه رد عليه ، فقد ترجمه البخارى بقوله : " باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت .
ثانياً : إنه أخذ جملة من الحديث وترك بقيته ، ولو ذكره كاملاً لكان فيه الرد القاطع عليه ، ثم إنه أغفل أسم المتحدث بهذا الحديث وأوهم أنه عبد الله بن عباس .وهذا خطأ . والصواب : أنه عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) وهذا نص الحديث: روى الإمام البخارى بسنده عن عبد الله بن عباس (رضى الله عنهما) قال : قدمنا المدينة فى عقب ذى الحجة ... فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فإثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد : فإنى قائل لكم مقالة قد قُدِّر لى أن أقولها ، لا أدرى لعلها بين يدى أجلى ، فمن

عَقِلها ووعاها فليُحدث بها حيث أنتهت به راحلته ، ومن خشى أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علىَّ ، إن الله بعث محمداً بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل الله أية الرجم ، فقرأناها وعقلناها ووعيناها ، رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد الرجم فى كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، والرجم فى كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أوكان الحَبَلُ أو الإعتراف[1] ... "

فهذا الحديث ينص على أن قائله هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه على منبر رسول الله ﷺ أمام جمهور من الصحابة فى يوم جمعة وكلهم أقروا بذلك ولم ينكر عليه أحد منهم فسكوت الصحابة على ما قاله عمر يدل على إجماعهم أن هذا كان مما نزل من القرآن وقال مؤكداً هذا الحد من حدود الله : فكان مما أنزل الله أيه الرجم فقرأنا وعقلناها ووعيناها .

ثالثاً : ثم إن حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى إثبات حد الرجم وأنه كان أية فى كتاب الله ثم نُسخت تلاوة وبقى حكمها ، لم ينفرد بإخراجه الإمام البخارى وإنما أخرجه الأئمة مسلم[2] ، وأبو داود[3] ، والترمذى[4] ، وابن ماجه[5] ، ومالك[1]، وأحمد[2] وغيرهم .

([1]) أخرجه البخارى فى كتاب الحدود باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ١٢ / ١٤٤ رقم ٦٨٣٠ وفى باب الإعتراف بالزنا ١٢ / ١٣٧ رقم ٦٨٢٩ .

([2]) فى كتاب الحدود باب رجم الثيب الزانى ٣ / ١٣١٧ رقم ١٦٩١ .

([3]) فى كتاب الحدود باب فى الرجم ٤ / ١٤٣ رقم ٤٤١٨ .

([4]) فى كتاب الحدود باب فى تحقيق الرجم ٤ / ٣٠ رقم ١٤٣٢ .

([5]) فى كتاب الحدود باب فى الرجم ٢ / ٨٥٣ رقم ٢٥٥٣ وزاد فيه قول عمر (رضى الله عنه) : ... وقد قرأتها (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده .

فهل ياترى أن هؤلاء الأئمة كلهم أخطأوا وتعمدوا كذبا على رسول الله ﷺ ، وهذا مستحيل ... فهؤلاء الأئمة كلهم أثبات ثقات ، وعندهم أمانه فى النقل والرواية أما هذا المستشار فهو يريد أن ينكر حداً من حدود الله قد شرعه الله سبحانه وأقامه نبيه ﷺ والصحابة من بعده ، فهو أمر معلوم من الدين بالضرورة .

رابعاً : إن هذا المستشار بمقولته هذه ينكر النسخ فى القرآن ، والنسخ ثابت بالقرآن والسنة وإجماع الأمة .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ * مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾ " البقرة .

قال الحافظ ابن كثير : والمسلمون كلهم متفقون على جواز النسخ فى أحكام الله تعالى لما فى ذلك من الحكمة البالغة وكلهم قال بوقوعه(٣) .

وقال الأمام القرطبى : أنكرت طوائف من المنتمين للإسلام المتأخرين النسخ . وهم محجوجون بإجماع السلف السابق على وقوعه فى الشريعة ،وأنكرته طوائف من اليهود ، وهم محجوجون بما جاء فى توراتهم(٤) .

قال الحافظ ابن كثير (رحمه الله) : الذى يحمل اليهود على البحث فى مسألة النسخ إنما هو الكفر والعناد ، فإنه ليس فى العقل ما يدل على امتناع النسخ

---

(١) فى كتاب الحدود باب ما جاء فى الرجم ٢ / ٨٢٣ رقم ٨ .

(٢) فى المسند ١ / ٢٣ ، ٢٩ ، ٣٦ (ط ميمنية) .

(٣) تفسير القرآن العظيم ١ / ١٨٩ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١ / ٤٥٢

فى أحكام الله تعالى ، لأنه يحكم ما يشاء ، كما أنه يفعل ما يريد ، مع أنه قد وقع ذلك فى كتبه المتقدمه ، وشرائعه الماضية كما أحل لأدم تزويج بناته من بنيه ثم حرم ذلك ، وكما أباح لنوح بعد خروجه من السفينة أكل جميع الحيوانات ثم نسخ حل بعضها ، وكان نكاح الأختين مباحا لإسرائيل وبنية ، وقد حرم ذلك فى شريعة التوراة ، وأمر إبراهيم عليه السلام بذبح ولده ثم نسخه قبل الفعل ، وأمر جمهور بن إسرائيل بقتل من عبد العجل منهم ثم رفع عنهم القتل كيلا يستأصلهم القتل وأشياء كثيرة يطول ذكرها[1] .

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين (رحمه الله) :والنسخ له أنواع منها : ما نسخ لفظه وبقى حكمه كآية الرجم ، فرجم النبى ﷺ ، ورجم الخلفاء بعده ، ومازال حكم الرجم باقيا إلى يومنا هذا ، وسيبقى إلى ماشاء الله .

فالإنسان إذا زنى وهو محصن فإنه يرجم ، والمحصن هو الذى تزوج وجامع زوجته فى نكاح صحيح ، فإذا ثبتت شروط الإحصان وزنى الرجل أو المرآة فإنهما يرجمان بحجارة متوسطة الحجم حتى يذوق ألم العذاب حتى يموت .

والحكمة فى هذه القتلة : تنفير الناس عن الزنا ، ولأن لذة الزنا وهو محرم شملت جميع البدن ، فكان من الحكمة أن يعاقب بعقوبة تشمل جميع البدن .

وقول عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) : فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده . لئلا يظن أحدٌ أن هذا الحكم نسخ ، لأنه إذا بقى بعد موت النبى ﷺ فمقتضاه أنه لم ينسخ.

ثم قال عمر (رضى الله عنه) : فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد الرجم فى كتاب الله .

وقد وقع ما توقع عمر (رضى الله عنه) وأنكر ناس الرجم بل إن ناساً قالوا : إن هذا الرجم وحشية .. كيف يقتل الإنسان هذه القتلة من أجل شهوة ، تناولها

---

(١) تفسير القرآن العظيم ١ / ١٨٨.

برضى منه ورضى الزانية ، دعوا الناس إن لم يكن على سبيل الإكراه فهم أحرار ، لا يرجم ، ولا يجلد ، ولا يتعرض له ، وهذا هو القانون الوضعى .
هكذا يريدون أن يجعلو الناس بهائم ، بل يريدون أن يجعلوهم أخس من البهائم ، لأن البهائم لا عقل لها ولا تكليف عليها ، وليس لها أنساب محفوظة .
أما الناس فعندهم عقول ، ومكلفون ، ولهم أنساب يجب أن تحفظ .
ثم قال عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) : فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد الرجم فى كتاب الله .... وقد حدث ماتوقع عمر (رضى الله عنه) فقال أحد منكرى السنة اقرؤا المصحف من أوله إلى أخره ، أين أية الرجم ثم أقسم وقال : والله ما أجد الرجم فى كتاب الله .
فما يكون أمام العامة إلا أن يقولوا : صحيح ، إنا راجعنا القرآن من أوله إلى أخره فما وجدنا أية الرجم . ثم يقول عمر (رضى الله عنه) : فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله .
فوضَّح عمر (رضى الله عنه) أن حد الرجم فريضة أنزلها الله، يجب على ولاة الأمر أن ينفذوها على الزانى المحصن ، والزانية المحصنة ، لا فرق فى ذلك بين الشريف والوضيع ، والغنى والفقير ، فالناس فى حدود الله سواء والنبى ﷺ أنكر على أسامة بن زيد (رضى الله عنه) أن يشفع للمرأة المخزومية التى سرقت وقال له : " أتشفع فى حد من حدود الله ، ثم قام فخطب فقال : يأأيها الناس إنما ضل ، من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه ، وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد , والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها[١] .

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب الحدود باب : كراهية الشفاعة فى الحد إذا رفع إلى السلطان ١٢ / ٨٧ رقم ٦٧٨٨ وفى باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع رقم ٦٧٨٧ .

فهذا الحديث يبين أن الحدود فرائض يجب تنفيذها على كل من أصاب حداً ولا فرق فى ذلك بين شريف ووضيع, ولا غنى وفقير .

ثم قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : " والرجم فى كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة فقوله " والرجم فى كتاب الله حق " أى ثابت ثبوتاً مؤكداً محققا .

وإذا سألنا سائل وقال : وأين نجد الرجم فى كتاب الله ؟

نقول : نسخ لفظه ، وبقى حكمه ، يقول عمر رضى الله عنه :

أنزل الله أية الرجم ، فقرأناها ، وعقلناها ، ووعيناها " فهى أيه : نزلت وقُرأت ، وعُقلت ، وفُهمت ثم نُسخت تلاوتها وبقى حكمها فرجم رسول الله ﷺ الزناه المحصنين ورجم الصحابة من بعده واستمر العمل بهذا الحد فى الدولة الإسلامية.

وقوله : الرجم فى كتاب الله حق على من زنى إذا أُحْصن ... "

فيشترط فى إقامة حد الرجم على الزانى : أن يكون محصناً ومعناه هنا : أن يكون ثيباً أى : متزوجاً أو سبق له الزواج بنكاح صحيح ، سواء كانت معه زوجته أو فارقته بموت أو طلاق . والحكمة من نسخ اللفظ وبقاء الحكم هو: اختبار الأمة الإسلامية فى العمل بما لا يجدون لفظه فى القرآن ولكنه ثبت نزوله ونسخ ، ومن الحكم كذلك أيضا : تحقيق الإيمان بما أنزل الله عز وجل والعمل به[١] .

وقال الإمام القرطبى (رحمه الله) عند تفسير قوله تعالى ﴿ * مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ ﴾ البقرة قال : هى آية عُظْمى فى الأحكام ، وسببها أن

([١]) شرح الأصول من علم الأصول ٣٣٠ – ٣٣٥ بتصرف .

اليهود لما حسدوا المسلمين فى التوجه إلى الكعبة ، وطعنوا فى الإسلام بذلك ، وقالوا : إن محمداً يأمر أصحابه بشئ ثم ينهاهم عنه ، فما كان هذا القرآن إلا من جهته ، ولهذا يناقض بعضه بعضا ، فأنزل الله " قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرِۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٠١ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ۝١٠٢ ﴾ النحل " .

وأنزل قوله " ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها" ومعرفة هذا الباب أكيدة ، وفائدتة عظيمة ، لا يستغنى عن معرفته العلماء ، ولا ينكره إلا الجهلة الأغبياء ، لما يترتب عليه فى النوازل من الأحكام ، ومعرفة الحلال والحرام .

روى أبو البختري[1] قال : " دخل على (رضى الله عنه) المسجد فإذا رجل يخوف الناس ، فقال : من هذا ؟ قالوا : رجل يُذَكر الناس ، فقال : ليس برجل يُذكر الناس! لكنه يقول : أنا فلان ابن فلان فاعرفونى ، فأرسل إليه فقال : أتعرف الناسخ من المنسوخ ؟ فقال : لا ، قال : فأخرج من مسجدنا فلا تذكر فيه ، وفى رواية أخرى : أعلمت الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا ، قال : هلكت وأهلكت[2] .

([1]) أبو البخَتْرى : بفتح الموحدة والمثناة بينهما خاء معجمة – سعيد بن فيروز ابن أبى عمران الطائى ، مولاهم ، الكوفى ، قال ابن حجر:ثقة ثبت ، روى له الجماعة. وقال الذهبى : روى عن ابن عباس وابن عمر وأبى سعيد الخدرى وغيرهم وكان من مقدم الصالحين القراء الذين قاموا على الحجاج مات سنة اثنين وثمانين. سير أعلام النبلاء ٤ / ١٤٩ ، وتقريب التهذيب ١ / ٣٠٣ .

([2]) تفسير القرطبى ١ / ٤٥١ .

ونحن نقول للكاتب المستشار : إذا كنت تنكر الناسخ والمنسوخ فأخرج من مسجدنا ولا تتكلم عن سنة نبينا ﷺ ولا تنتقص أئمتنا ومكانك هو ساحات المحكام وأروقة القضاء، ونقول له أيضا أيها المستشار لقد هلكت وأهلكت هلكت نفسك بإنكارك حد الرجم وهو حداً من حدود الله تعالى، وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة .

وأهلكت غيرك ممن تريد أن يتبعك فى إنكار حد من حدود الله فيضلوا كما ضللت .

الشبهة الثالثة :

الكاتب المستشار أحمد عبده يتهم صحيح الإمام مسلم بالتصادم مع كتاب الله ويطعن عليه بالنقص ، فيقول فى الصحفه رقم ١٩ من جريدة عاجل بتاريخ ١٦ / ٩ / ٢٠١٤ م .

ويصحيح مسلم وهو كتابهم الصحيح المقدس المعجزة بفنون التصادم مع كتاب الله حيث يطعن عليه بالنقص ، حيث ورد بباب التحريم بخمس رضعات بالحديث رقم ١٤٥٢ حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن عبد الله بن أبى بكر عن عَمْرة عن عائشة أنها قالت : كان فيما أنزل من القرأن عشر رضعات معلومات يُحَرّمن ثم نسخن بخمس معلومات ، فتوفى رسول الله وهن فيما يقرأ من القرأن .

قال : فأين ذهبت تلك الأية طالما أن الرسول تُوفى وهن مما يقرأ من القرأن كما يزعم الإمام مسلم ، أم أن هناك نسخاً مزعوماً استمر بعد وفاة الرسول كما ابتدعوه أنه حال حياته ؟ ثم يقول : أليس هذا تشكيكاً فى صحة ما بأيدينا من كتاب الله ؟

الرد على هذه الشبهة : نقول : ليس هذا تشكيكاً فى صحة القرآن الذى معنا ، وإنما هذا الحديث الصحيح قد أخرجة الإمام مسلم فى صحيحه فى كتاب

الرضاع باب التحريم بخمس رضعات ١٠٧٥/٢ رقم ١٤٥٢ ، وقد ذكره العلماء دليلاً لما نُسخ تلاوة وحكماً .

فقول أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها : كان فيما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يُحرمن ، ثم نسخن بخمس معلومات " .

فالجملة الأولى : أن التحريم كان بعشر رضعات نُسخت تلاوة وحكماً .

والجملة الثانية : قولها : تم نسخن بخمس معلومات هذه نسخت تلاوة وبقيت حكماً .

وقولها : فَتُوفى رسول الله ﷺ وهن فيما يُقرأ من القرآن " أى : أنه قد نزل من القرأن آية تنص على أن الرضاعة المحرمة عشر رضعات فأكثر ، ثم نسخت هذه الآية قبل وفاة النبى ﷺ بأيام قليلة ، حتى إن بعض الصحابة (رضى الله عنهم) لم يعلم بالنسخ إلا بعد وفاة النبى ﷺ ،فأم المؤمنين عائشة رضى الله عنها أرادت من هذا أن النسخ كان متأخراً فعلم به بعض الصحابة وجهله بعضهم ، فصاروا يتلونه بعد وفاة النبى ﷺ حتى انتشر العلم بنسخه فتركت تلاوته[1] .

وقال الإمام النووى (رحمه الله) : وقولها : فتوفى رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرأن " معناه : أن النسخ بخمس رضعات تاخر إنزاله جداً حتى أنه ﷺ توفى وبعض الناس يقرأ خمس رضعات وجعلها قرآنا متلواً لكونه لم يبلغة النسخ لقرب عهده ، فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على أنه لا يتلى ،

والنسخ ثلاثة أنواع .

أحدها : ما نسخ حكمه وتلاوته : كعشر رضعات

---

(١)غابة المأمول فى شرح البداية فى الأصول ص ٤٤٦ وشرح الأصول فى علم الأصول ص ٣٣٧ .

والثانى : ما نسخت تلاوته دون حكمه ، كخمس رضعات ، وكالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما .

والثالث : ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته وهذا هو الأكثر، ومنه قوله تعالى : قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ فَإِنۡ خَرَجۡنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِي مَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعۡرُوفٖۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٢٤٠ ﴾ " البقرة " والله أعلم[1] .

وهذه الأية منسوخة بقوله تعالى قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗاۖ فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ٢٣٤ ﴾ " البقرة " .

الشبهة الرابعة: وفى الصفحة رقم ١٩ من جريده عاجل بتاريخ ١٦ / ٩ / ٢٠١٤

يشكك الكاتب المستشار أحمد عبده فى صحيح مسلم ويتهم علماء الحديث بانهم أئمة البدعة فيقول : وبصحيح مسلم حديث رقم ٩٩٨ وحدثنا .. قال أمرتنى عائشة أن اكتب لها مصحفا وقالت : إذا بلغت هذه الأية فأذنى " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى " فلما بلغتُها آذنتُها فأمْلَتْ علىَّ " حافظوا على الصلوات والصلاة والوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين " قالت عائشة : سمعتها من رسول الله ﷺ ثم قال الكاتب المستشار : كيف ننقل عن صحيح مسلم أن السيدة عائشة سمعت من رسول الله ﷺ أنه أضاف كلمة صلاة العصر غير الموجودة فى مصاحفنا .

---

(١) شرح النووى لصحيح مسلم ١٠ /٢٩

فماذا يريد هذا الفقه أن يفعل؟ بنا أيشككنا فى كتاب ربنا ، ألم يولد البخارى ومسلم بعد موت ابن مسعود والسيد عائشة ، فلماذا نقل أئمة البدعة المسمى بالحديث النبوى ماتنتشوش به الأدمغة ، ويتنافر مع كتاب الله ويقولون بأنه حديث صحيح وأمانه علمية .

وهكذا يتطاول على علماء الحديث النبوى الأطهار والأبرار المتمسكين بالسنة ويصفهم بأنهم أئمة البدعة والله أنه لهو صاحب البدعة ومثله كمثل من قرأ قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ ولم يكمل قوله تعالى ﴿ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴿٤٣﴾ ﴾ سورة النساء " .

فالإمام مسلم رحمه الله ساق هذا الحديث ليبين أنه منسوخ ثم ذكر بعده حديث البراء بن عازب الناسخ له فقال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلى ، أخبرنا يحيى بن آدم، حدثنا الفضيل بن مرزوق عن شقيق بن عقبة ، عن البراء بن عازب قال : نزلت هذه الآية " حافظوا على الصلوات وصلاة العصر ، فقرآناها ما شاء الله ، ثم نسخها الله ، فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ، فقال رجل كان جالساً عند شقيق له : هى إذن صلاة العصر ، فقال البراء : قد أخبرتك كيف نزلت ، وكيف نسخها الله ، والله أعلم .

قال مسلم : ورواه الأشجعى عن سفيان الثورى عن الأسود ابن قيس عن شقيق بن عقبة عن البراء بن عازب قال : قرآناها مع النبى ﷺ زمانا بمثل حديث فضيل بن مرزوق[1] .

قال الحافظ ابن كثير معلقا على حديث أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها: إن روى على أنه قرآن فإنه لم يتواتر فلا يثبت بمثل خبر الواحد قرآن ، ولهذا

---

(1) أخرجه الأمام مسلم فى كتاب المساجد ومواضيع الصلاة باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر ١ / ٤٣٨ رقم ٦٣٠ .

لم يثبته أمير المؤمنين عثمان بن عفان (رضى الله عنه) فى المصحف ، ولا قرآ بذلك أحد من القراء الذين تثبت الحجة بقراءتهم لامن السبعة ولا من غيرهم ، ثم قد روى ما يدل على نسخ هذه التلاوة المذكورة فى هذ الحديث ثم ساق حديث البراء بن عازب (رضى الله عنه) الذى رواه الإمام مسلم ثم قال : فعلى هذا تكون هذه التلاوة وهى تلاوة الجادة وهى قوله تعالى " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى" ناسخة للفظ رواية عائشة[١] .

الشبهة الخامسة

الكاتب المستشار أحمد عبده : يتهم علماء الحديث بالتزوير على النبى ﷺ حيث يقول فى الصفحة رقم ١٩ بتاريخ ١٦ / ٩ / ٢٠١٤ من جريدة عاجل: ومما أورده صحيح مسلم حديث رقم ٢٧٨٩ باب ابتداء الخلق وخلق أدم عليه السلام يقول فيه : حدثنى ..... عن أبى هريرة قال : أخذ رسول الله ﷺ بيدى فقال : خلق الله عز وجل التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الأثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة فيما بين العصر إلى الليل .

ثم قال المستشار : بما يعنى سبعة أيام كاملة ، وعدها واحداً تلو الأخر ، بينما يقول الله بالقرآن فى سبعة مواضع بسبع أيات أذكر منها قوله تعالى قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿٣٨﴾ ﴾ " ق " فأين رجال العلم من هذا التناقض وتلك المخالفة لصريح أيات الله ؟ أو خلق الله السموات والأرض وما بينهما فى ستة

---

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٣٥٩ .

أيام كما يقول الله أم فى سبعة أيام كما يقول المزورون عن النبى باسم حديث صحيح ؟

ام أننا لانفهم البلاهة التى لا يستطيع فك طلاسمها إلا العلماء المتخصصون ، وإذا كانوا يفهمون أليس من مسئولية العلماء توضيح ما يفهمونه لنا حتى نفهم ولا نكون مفكرين ؟ وقد يحدونا العمل لاستئصال المخ باعتباره زائده دودية ملتهبة .

الرد عليه

وهكذا يتطاول على أئمة الحديث وعلى الصحابة رضى الله عنهم ولم يكلف نفسه أن يسأل العلماء إذا أغلق عليه أمر ، وإنما همه السب والشتم وإيراد الشبه والأمر واضح جداً ولا يحتاج إلى كثير عناء لما يلى :

اولا : الحديث صحيح فقد أخرجه الأمام مسلم فى صحيحه فى كتاب صفات المنافقين وأحكامهم باب ابتداء الخلق ، وخلق آدم عليه السلام ٤ / ٢١٤٩ رقم ٢٧٨٩ فقال : حدثنى سريج بن يونس وهارون ابن عبد الله ، قالا : حدثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج، أخربنى إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع، مولى أم سلمة، عن أبى هريرة (رضى الله عنه) قال : أخذ رسول الله ﷺ بيدى فقال : خلق الله عز وجل التربة يوم السبت ... الحديث .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده ج١٤/٨٢ رقم ٨٣٤١ فقال حدثنا حجاج، قال: حدثنى ابن جريج به .

وذكره الحافظ ابن كثير فى تفسيره فى سورة السجدة الآية رقم ٤

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۝٤ ﴾ وعزاه للأمام النسائى فقال : قد أورد النسائى ها هنا حديثا فقال : حدثنا إبراهيم بن يعقوب ، حدثنى محمد بن الصباح ، حدثنا

أبو عبيدة الحداد ، حدثنا الأخضر بن عجلان ، عن ابن جريج الملكى ، عن عطاء ، عن أبى هريرة (رضى الله عنه) أن رسول الله ﷺ أخذ بيدى فقال : إن الله خلق السموات والأرض وما بينهما فى ستة أيام ، ثم أستوى على العرش فى اليوم السابع ، فخلق التربة يوم السبت والجبال يوم الأحد ، والشجر يوم الأثنين ، والمكروة يوم الثلاثاء والنور يوم الأربعاء ، والدواب يوم الخميس وأدم يوم الجمعة فى أخر ساعة من النهار بعد العصر ، وخلقه من أديم الأرض ، بأحمرها وأسودها ، وطيبها وخبيثها ، من أجل ذلك جعل الله من بنى أدم الطيب والخبيث . ثم قال الحافظ ابن كثير : هكذا أورد هذا الحديث إسناداً ومتنا ، وقد أخرج مسلم والنسائى أيضا من من حديث الحجاج بن محمد الأعور عن ابن جريج عن إسماعيل ابن أمية عن أيوب بن خالد ، عن عبد الله بن رافع ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بنحو من هذا السياق .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه فى كتاب التاريخ باب بدء الخلق فى ذكر اليوم الذى خلق الله جل وعلا أدم عليه السلام فيه ١٤ /٣٠ رقم ٦١٦١ .

وعلقه البخارى فى تاريخه ١ / ٤١٣ ، ٤١٤ من طريق أيوب وقال : وقال بعضهم عن أبى هريرة عن كعب الأحبار، وهو أصح .

ثانيا : إذا نظرنا فى آيات القرآن الكريم نجد أن الله سبحانه وتعالى فرق بين خلق السموات والأرض ، وخلق الناس ، فهذا خلق وهذا خلق أخر .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾ غافر . والحديث الذى معنا يوضح هذا المعنى .

فالله سبحانه وتعالى خلق السموات والأرض وما بينهما فى ستة أيام ثم خلق آدم عليه السلام فى اليوم السابع ، ومازال ربنا سبحانه وتعالى يخلق كل يوم الآلاف من ذريه آدم إلى يومنا هذا إلى أن يشاء الله .

فخلق السموات والأرض انتهى الله منه فى ستة أيام. وخلق أدم وذريته ابتداه الله فى اليوم السابع ومازال الخلق مستمر

وبهذا يتضح أنه لا تعارض بين الحديث وآيات القرآن الكريم التى تبين أن الله خلق السموات والأرض فى ستة أيام والحديث إنما جاء مفسراً وموضحاً للأيات . والله أعلم .

الفصل الثانى

شبه المعاصرين ضد السنة من خلال ما نشر فى جريدة المقال " نموذجاً " والرد عليها

خصصت جريدة المقال مساحة كبيرة من صفحاتها للطعن والتشكيك فى سنة النبى ﷺ فى كتابتها وتدوينها ، ورواتها ونقلتها ومن ذلك .

الشبهة الأولى :

كتب أحد الصحفيين[1] فى جريدة المقال بتاريخ ١٢ / ١٠ / ٢٠١٥ الصفحة السادسة مقالاً طعن فيه فى تدوين السنة النبوية ونفى أن تكون السنة كُتب منها فى عهد النبى ﷺ وقال : سمى النبى كتبة الحديث بالكذبة وتوعدهم بالنار .

واستدل على ذلك فقال : وفى مسند أحمد من حديث أبى سعيد الخدرى أن رسول الله قال : لا تكتبوا عنى ، ومن كتب عن غير القرآن فليمحه ، وحدثوا عن بنى إسرائل ولا حرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " .
ثم قال وأخرج الترمذى بسنده من حديث أبى سعيد الخدرى أيضاً قال:استأذنا النبى ﷺ فى الكتاب فلم يأذن لنا .

ثم قال : هذه الأحاديث الصحيحة الواردة فى الكتب العمد ، وغيرها كثير ، تختلف حول شرعية الكتابة عن الرسول أصلاً ، هذا قبل أن ندخل فى صلب الأحاديث وفحواها ، ونرى الضعيف والمتهالك والمدسوس ، والذى كتب على الهوى ، وأحاديث الأحاد .... الخ المشكلات التى يتناولها الدارسون فى هذا العلم .

---

[1] الكاتب هو : سمير درويش

ثم قال : إن النبى نفسه كره أن تُدَوَّن أحاديثه بل إنه توعد من يفعلون ذلك بأن يتبوؤا مقاعدهم من النار ، وسماهم الكذبة الذين يكذبون عليه ، أي يتقولون عليه مالم يقل.

الرد على هذه الشبهة :

قبل الدخول فى الرد

أقول : أى عقل هذا وأى منطق هذا! إنه تحريف للكلام عن مواضعه وتفسير للحديث بالأهواء والأمزجه .

إن النبى ﷺ قال : (من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعهده من النار " وهو حديث متواتر ، ولم يقل ﷺ " من كتب الحديث فليتبوأ مقعده من النار " كما فهم هذا الكاتب، بل قال بصريح العبارة : سمى النبى كتبة الحديث بالكذبة وتوعدهم بالنار وبئس ماقال هذا الكاتب " كبرت كلمة تخرج من أفواههم أن يقولون إلا كذبا " .

وبالنسبة للرد على شبهة عدم الأذن فى كتابه الحديث فى عهد النبى ﷺ وأن النبى ﷺ كره كتابه الحديث .

نقول : من بدهيات العلوم أن من يدرس موضوعاً معينا لابد ان يلم بجميع جوانبه ويسوق جميع الأدلة، أما أن يأتى بالأدلة التى تخدم غرضه وهواه ويترك الأدلة الأخرى فهذا بعد عن العدل والإنصاف .

وإذا جمعنا الأدلة فى موضوع كتابة الحديث فى عهد النبى ﷺ اتضح لنا أن هناك حديث صحيح ينهى عن كتابة الحديث. وهناك أحاديث اخرى صحيحة تأذن فى كتابة الحديث .

وقد قام العلماء المتخصصون بالتوفيق بين هذه الأحاديث وإليك أيها القارئ الكريم هذه الأدلة :

أولاً : الأدلة التى تنهى عن كتابة الحديث :

روى الإمام مسلم بسنده عن أبى سعيد الخدرى (رضى الله عنه) أن رسول ﷺ قال : لا تكتبوا عنى ، ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه ، وحدثوا عنى ولاحرج ، ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار "[١] .

يقول الدكتور محمد أبو شهبة – رحمه الله – وهذا الحديث الوحيد– فيما أعلم – فى هذا المعنى ، وسيأتى بيان وجهة هذا النهى ، وقد كان هذا النهى بمثابة إشحاذ الهمم ، وتقوية العزائم لحفظ الأحاديث والسنن ، وتبليغها للغير باللفظ أن أمكن وإلا فبالمعنى ، ولاسيما أن النبى ﷺ كان يحثهم ويرغبهم فى ذلك "[٢] .

ثانيا : الأدلة التى تأذن بكتابة الحديث :

١- روى البخارى بسنده من حديث أبى جُحَيفة (رضى الله عنه) قال قلت لعلى بن أبى طالب : هل عندكم كتاب ؟ قال: لا ، إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم ، أو ما فى هذه الصحيفة ، قال : قلت وما فى هذه الصحيفة ؟ قال : العقل ، وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر[٣] .

وروى الإمام مسلم بسنده عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : " خطبنا على بن أبى طالب فقال : من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة فقد

---

(١) أخرجه الأمام مسلم فى كتاب الزهد والرقائق باب التثبت فى الحديث وحكم كتابة العلم ٤ / ٢٢٩٨ رقم ٣٠٠٤ .

(٢) الوسيط فى علوم ومصطلح الحديث د / محمد أبو شهبة ص ٥١ – ٥٢

(٣) اخرجه البخارى فى كتاب العلم باب كتابة العلم ١ / ٢٤٦ رقم ١١١ ومسلم فى كتاب الحج باب فضل المدينة ودعاء النبى ﷺ بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها ٢ / ٩٩٤ رقم ١٣٧٠ .

كذب[١] ، فيها أسنان الإبل[٢] ، وأشياء من الجراحات ، وفيها قال النبى ﷺ : المدينة حَرَمٌ من عَيْرٍ إلى ثَوْرٍ[٣] فمن أحدث فيها حدثا أو أوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صَرْفا ولا عدْلاً ، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ومن أدعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه ، فعليه لعنه الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلاً[٤].

٢- وروى البخارى بسنده عن أبى هريرة (رضى الله عنه) قال : ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد أكثر حديثا عنه منى إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب "[٥] .

---

(١) قوله " فقد كذب " قال الإمام النووى رحمه الله : هذا تصريح من على رضى الله عنه بإبطال ما تزعمه الرافضة والشيعة ويخترعون من قولهم : إن عليا أوصى إليه النبى ﷺ بأمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة ، وأنه ﷺ خص أهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم ، وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لا أصل لها ، ويكفى فى إبطالها قول على رضى الله عنه هذا ، شرح النووى لصحيح مسلم ٩ / ١٤٣ .

(٢) أسنان الإبل : أى فى تلك الصحيفة بيان أسنان الإبل التى تعطى دية

(٣) (عَيْرٍ وثَوْرٍ) أسما جبلين من جبال المدينة ، فعير جبل عظيم شامخ يقع جنوب المدينة ، أما ثور فجبل أحمر صغير يقع شمال جبل أحد، وعير وثور يحدان المدينة جنوبا وشمالاً ، واما حد حرم المدينة الشرقى والغربى فهما حرتان عظيمتان حرة واقمم شرقاً وحرة الوبرة غرباً هامش صحيح مسلم للشيخ محمد فؤاد عبد الباقى : ٢/٩٩٧ .

(٤) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب الحج باب فضل المدينة ودعاء النبى ﷺ بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها ٢ / ٩٩٤ رقم ١٣٧٠ .

(٥) رواه البخارى فى كتاب العلم باب كتابة العلم ١ / ٢٠٦ رقم ١١٣ .

٣- حديث أبى هريرة (رضى الله عنه) قال : لما فُتحت مكة قام النبى ﷺ فذكر خُطبة ، فقام رجل من أهل اليمن يُقال له : أبو شاه فقال : يارسول الله أكتب لى ، فقال النبى ﷺ : أكتبوا لأبى شاة[١] .

٤- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (رضى الله عنهما) قال : كنت اكتب كل شئ أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه " فنهتنى قريش ، وقالوا : أتكتب كل شئ تسمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم فى الغضب والرضا ، فأمسكت عن الكتاب ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوما باصبعه إلى فيه فقال : أكتب فوالذى نفسى بيده ما يخرج منه إلا حق "[٢] .

ومعنى أومأ : أشار .

وكان لعبد الله بن عمرو (رضى الله عنهما) صحيفة وكان يسميها الصادقة ، لثقته بكل ما رواه فيها، وما كتبه من الأحاديث عن رسول الله ﷺ وقد روى الكثير من احاديث هذه الصحيفة حفيده عمرو بن شعيب ، وهى مروية فى مسند الإمام أحمد .

وتوجد أحاديث أخرى كثيرة فيها الأذن من رسول الله ﷺ بكتابة الحديث تركتها من باب الإختصار .

([١]) رواه البخارى فى كتاب العلم باب كتابة العلم ١ / ٢٠٥ رقم ١١٢ .

([٢]) رواه أبو داود فى كتاب العلم ٤/ ٢٨٠ رقم ٣٦٤٦ ، والدارمى فى كتاب العلم باب من رخص فى كتابة العلم ١ / ١٢٥ ، والإمام أحمد ٢ / ١٦٣ ، ٢٠٧ ، والحاكم فى المستدرك فى كتاب العلم ١ / ٢٤٥ رقم ٣٦٢ وقال : هذا حديث صحيح الأسانيد أصل فى نسخ الحديث عن رسول الله ﷺ ولم يخرجاه ، وذكره الشيخ الألبانى فى السلسلة الصحيحة رقم ١٥٣٢ وقال : صحيح .

قال الحاكم : وقد صحت الرواية عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : قيدوا العلم بالكتاب [١]" .

وهذه الرواية الصحيحة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الأمر بكتابة العلم ترد على من زعم انه كان ينهى عن ذلك

التوفيق بين حديث النهى عن الكتابه وأحاديث الأذن فيها :

اجتهد العلماء فى التوفيق والجمع بين حديث النهى عن الكتابة وأحاديث الأذن فيها فقال الحافظ ابن حجر (رحمه الله) :

١- إن حديث النهى خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره ، والأذن فى غير ذلك

٢- أو أن النهى خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن فى شئ واحد ، والإذن فى تفريقهما .

٣- أو أن النهى متقدم والأذن ناسخ له وهو أقربها مع أنه لا ينا فيها[٢] .

قال الشيخ محمد أبو شهبة : اختلف السلف من الصحابة والتابعين فى كتابة الأحاديث فكرهها طائفة منهم : ابن عمر ، وابن مسعود، وأبو سعيد الخدرى رضى الله عنهم ، وأباحها أو فعلها طائفة منهم : عمر، وعلى، وعبد الله بن عمرو، وابن عباس، وحكاه القاضى عياض عن أكثر الصحابة والتابعين[٣] .

ومن الملح قول بعضهم : يعيبون علينا أن تكتب العلم وندونه[٤] .

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك فى كتاب العلم ١ / ٢٤٨ رقم ٣٦٥ وقال صحيح ووافقه الذهبى .

(٢) فتح البارى ١ / ٢٠٨ .

(٣) الوسيط فى علوم الحديث ٥٨ .

(٤) تدريب الراوى ١ / ١٥٠ .

وقد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾ ﴾ " سورة طه " .

قال الحافظ ابن حجر : ولم يعد من السلف من يتحرج من الكتابة وبذلك ارتفع الخلاف الذى كان بينهم أولاً فى كتابة الحديث واستقر الأمر وانعقد الإجماع على جواز كتابته ، بل على استحبابه ، بل على وجوبه على من خشى عليه النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم(١) .

وقد أثمر الإذن من النبى ﷺ للصحابة بكتابة الأحاديث أن كان لبعض الصحابة صحفاً كتبوها عن رسول الله ﷺ مباشرة ومن ذلك .

١- الصحيفة الصادقة التى كتبها عبد الله بن عمرو بن العاص من فى رسول الله ﷺ مباشرة ، وكان يعتز بها ويقول : ما يرغبنى فى الحياة إلا الصادقة والوهط(٢) .

٢- صحيفة على بن أبى طالب رضى الله عنه والتى تشمل على أحكام الديات وأحكام فكاك الأسير .

٣- كتبه ﷺ إلى أمرائه وعماله فيما يتعلق بتدبير شئون الأقاليم الإسلامية وأحوالها .

٤- كتبه ﷺ إلى الملوك والأمراء يدعوهم فيها إلى الإسلام .مثل: كتابه إلى هرقل ملك الروم ، وإلى المقوقس حاكم مصر

---

(١) فتح البارى ١ / ٢٠٤ .

(٢) رواه الدارمى ١ / ١٢٧ والوهط أرضى وقفها عمرو بن العاص فى الطائف ، وكان ابنه عبد الله يقوم عليها .

٥- عقوده ومعاهداته ﷺ التى أبرمها مع الكفار ، كصلح الحديبية ، وصلح تبوك ، وصحيفة المعاهدة التى أبرمت فى التعايش بين المسلمين ومن جاورهم من اليهود وغيرهم بعد الهجرة ، كل هذه الصحف والعقود وغيرها كتب فى زمن النبى ﷺ .

ثم إن الجم الغفير من الصحابة رضى الله عنهم كانوا يحفظون أحاديث الرسول ﷺ فى صدورهم عن ظهر قلب فقد كانت ذاكرتهم قوية فقد كانوا يعتمدون على الحفظ أكثر من الكتابة وبهذا توفر للسنة النبوية عاملى الحفظ وهما :

١- الحفظ فى الصدور .　　　　٢-الحفظ بالكتابة فى السطور .

الشبهة الثانية

من الشبه التى أثاروها ضد الصحابى الجليل أبى هريرة (رضى الله عنه) أنه أسلم متأخراً وروى أحاديث كثيرة أكثر من السابقين إلى الإسلام وأنه كان يأتى بالأحاديث من عند نفسه وينسبها للنبى ﷺ .

ومن ذلك مانشر فى جريدة المقال بتاريخ ٢٠١٥/٩/٣ الصفحة السابعة تحت عنوان : سلاح الأحاديث النبوية فى صراع الفتنة الكبرى

كتب أحد الصحفين[١] قائلاً : عاش أبو هريرة ثمانية وسبعين عاماً رافق النبى خلالها ثلاث سنوات روى عنه ماروى من أحاديث ، ثم إنه تقلد بعض المناصب ، ففى زمن عمر بن الخطاب حين ولى قدامة بن مظعون إمارة البحرين ، أرسل معه أبا هريرة على القضاء والصلاة ، وهى شهادة من الفاروق بما يملك من العلم ، ثم ولاه معاوية ابن ابى سفيان على المدينة المنورة ، فكان يحمل الحطب ويسير فى الأسواق قائلا : أفسحوا للأمير ، للإستهزاء من الأمراء الذين يتكبرون على الرعية ، هذه الولاية سبب فى ما

---

(١) الكاتب هو : سمير درويش

يقال من أنه استخدم الأحاديث النبوية فى الفتنة الكبرى لمصلحة الأمويين وضد على بن أبى طالب ليصور للناس أن الرسول فى صف معاوية .

واستدل على ذلك بقوله :

ففى شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ، عن الأعمش قال : لما قدم أبو هريرة العراق مع معاوية عام الجماعة جاء إلى مسجد الكوفة ، فلما رآى كثرة من استقبله من الناس جثا على ركبتيه ، ثم ضرب صلعته مراراً وقال : يا أهل العراق أتزعمون أنى أكذب على الله وعلى رسوله ، وأحرق نفسى بالنار ، والله لقد سمعت رسول الله يقول : إن لكل نبى حرماً ، وإن حرمى بالمدينة ما بين عير إلى ثور ، فمن أحدث فيها فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. وأشهد بالله أن عليا أحدث فيها " وقيل: إن معاوية ولاه على المدينة بعد هذا الحديث .

الرد على هذه الشبهة .

اولاً : هذه ليست شبهة وإنما هى افتراءات وكذب على الصحابى الجليل أبى هريرة رضى الله عنه وهذا الصحفى ليس عنده توقير للنبى ﷺ ولا لصحابته الكرام فلم يصلي على النبى ﷺ ولا مرة ولم يترض عن الصحابة(رضى الله عنهم) وقبل الرد على هذه الافتراءات فإنا نفندها :

ثانياً : إن الكاتب الصحفى قال : إن أبا هريرة رافق النبى ثلاث سنوات وهذا خطأ متعمد فإن أبا هريرة رضى الله عنه التقى بالنبى ﷺ و بايعه على الإسلام فى شهر الله المحرم من السنة السابعة للهجرة ولازمه مدة حياته ﷺ ولحق النبى ﷺ بالرفيق الأعلى فى شهر ربيع الأول من السنة الحادية عشر من الهجرة وبذلك يكون أبو هريرة (رضى الله عنه) لازم النبى ﷺ أربع سنوات وأشهر ، وكان عند أبى هريرة (رضى الله عنه) حرص شديد على العلم والحديث .

ثالثاً : إن الكاتب الصحفى يتهم أبا هريرة رضى الله عنه بالإستهزاء بالأمراء وهذا محض افتراء وكذب. فأبو هريرة (رضى الله عنه) بعيد كل البعد عن ذلك وإنما من أهم صفات أبى هريرة (رضى الله عنه) التواضع لله تعالى ولعباده ، والإعتراف لله بنعمه .

فإنه كان يحمل الحطب تواضعا ، لأنه روى عن النبى ﷺ حديث قال فيه[١] " وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله ".

رابعاً : إن الكاتب الصحفى اتهم الصحابى الجليل أبا هريرة (رضى الله عنه) بتهمة هو منها براء ، براءة الذئب من دم يوسف عليه السلام ، حيث قال هذا الكاتب : إن أبا هريرة استخدم الأحاديث النبوية فى الفتنة الكبرى لمصلحة الأمويين ضد على بن أبى طالب رضى الله عنه وهذا كذب وافتراء واستدل الكاتب الصحفى على هذه التهمة بحديث نقله كما قال من كتاب : شرح نهج البلاغة ولم يذكر له جزءا ولا صفحة وأقول له : إن كتاب : شرح نهج البلاغة لم يقل أحد من العلماء المختصين ولاغيرهم إنه مصدر من مصادر السنة التى تُنقل منها الأحاديث النبوية وعليه فكلامه مردود عليه .

ثم إن الحديث الذى نقله كما يقول من كتاب شرح نهج البلاغة الجزء الأخير من الحديث موضوع لا أصل له

الجزء الأول من الحديث له أصل فى كتب السنة الأصلية مع اختلاف فى بعض الألفاظ والجزء الأخير منه وهو قوله : وأشهد بالله أن عليا أحدث فيها فهو لا أصل له ولا وجود لهذه الجملة فى كتب السنة المعتمدة .

---

(١)أخرجه الأمام مسلم فى كتاب البر باب استحباب العفو والتواضع ٤ / ٢٠٠١ رقم ٢٥٨٨ .

وإليك تخريج الحديث

أولاً : الحديث روى عن على بن أبى طالب ، وأنس بن مالك ، وأبى هريرة (رضى الله عنهم) أجمعين فهو ليس عن أبى هريرة وحده وإنما شاركه غيره من الصحابة.

أما حديث على بن أبى طالب (رضى الله عنه) فأخرجه البخارى ومسلم وأبو داود[١].

ولفظه قال ﷺ : المدينة حرم من عَيْرٍ إلى ثَوْرٍ ، فمن أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا " .

وأما حديث أنس بن مالك (رضى الله عنه) فأخرجه الإمام مسلم بسنده عن عاصم قال : قلت لأنس بن مالك : أَحَرَّمَ رسول الله ﷺ المدينة ؟ قال : نعم ما بين كذا إلى كذا ، فمن أحدث فيها حدثاً[٢] فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا[٣] ولا عدلاً [٤]" .

وأما حديث أبى هريرة (رضى الله عنه) فأخرجه الإمام مسلم بسنده عن أبى صالح عن أبى هريرة (رضى الله عنه) عن النبى ﷺ قال : المدينة حَرَمٌ ،

---

(١) فأخرجه البخارى فى كتاب فضائل المدينة باب حرم المدينة ٤ / ٨١ رقم ١٨٧٠ ومسلم فى كتاب الحج باب فضل المدينة ودعاء النبى ﷺ بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشحرها وبيان حدود حرمها ٢ / ٩٩٤ رقم ١٣٧٠ واللفظ له .وأخرجه أبو داود فى كتاب المناسك باب تحريم المدينة ٢ / ٣٣٢ رقم ٢٠٣٤ .

(٢) " فمن أحدث فيها حدثاً " معناه : من أتى فيها إثما .

(٣) صرفا ولا عدلاً : الصرف : التوبة ، والعدل : الفدية .

(٤) الحديث أخرجه الأمام مسلم فى صحيحة فى الموضع السابق رقم ١٣٦٦ .

فمن أحدث فيها حدثاً ، أو أوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلٌ ولا صرف[١] .

وبعد تخريج الحديث من كتب السنة الأصلية اتضح لنا : عدم وجود الجملة التى زادها الكاتب الصحفى وافتراها على الصحابى الجليل أبى هريرة (رضى الله عنه) ، حيث نسب إليه أنه قال " وأشهد بالله أن علياً أحدث فيها " .

وأبو هريرة (رضى الله عنه) برئ من هذه الكلمة فهو لم يقلها لأنه لو قالها لوجدناها فى كتب السنة الأصلية التى خَّرجت الحديث ، وإنما هذه الكلمة نسبت إليه زرواً وبهتاناً .

والكاتب الصحفى بنى على هذه الكلمة شبهته فصارت شبهة باطله لا أصل لها لأن ما بنى على باطل فهو باطل لا أصل له

وإليك أيها القارئ الكريم نبذه عن الصحابى الجليل أبى هريرة رضى الله عنه لمعرفة إقباله على العلم وحرصه عليه ، ودعاء النبى ﷺ له بالحفظ ، وشهادة العلماء له بذلك حتى تتحطم أى شبهة أمامه رضى الله عنه فهو الصحابى الجليل الزاهد الورع.

قال عنه الذهبى : الإمام الفقيه المجتهد الحافظ ، سيد الحفاظ الأثبات[٢]

اختلف فى اسمه على أقوال أرجحها أنه : عبد الرحمن بن صخر الدوسى اليمنى هاجر إلى النبى ﷺ وأعلن إسلامه فى أول سنة سبع من الهجرة عام خيبر .

---

(١) أخرجه الإمام مسلم فى الموضع السابق رقم ١٣٧١ .

(٢) سير أعلام النبلاء ٢ / ٥٧٨ .

قال أبو هريرة (رضى الله عنه) قدمت المدينة والنبى ﷺ بخيبر ، وقد استخلف على المدينة سباع بن عُرفطة فشهدنا معه الصبح ، وجَهَزنا ، فأتينا النبى ﷺ بخيبر "[١] .

فرح أبى هريرة رضى الله عنه بلقاء النبى ﷺ

وكان أبو هريرة رضى الله عنه سعيداً جداً بلقاء النبى ﷺ ومبايعته على الإسلام ، ويصور ذلك قول أبى هريرة رضى الله عنه : لما قدمت على النبى ﷺ قلتُ فى الطريق : ياليلة من طولها وعنائها ، على أنها من دارة الكفر نَجَّت

قال : وأبق[٢] منى غلام لى فى الطريق ، قال : فلما قدمت على النبى ﷺ فبايعته ، فبينما أنا عنده إذ طلع الغلام فقال لى رسول الله ﷺ : يا أبا هريرة هذا غلامك ، فقلتُ : هو حر لوجه الله ، فأعتقته "[٣] .

وكان أبى هريرة (رضى الله عنه) ملازماً للنبى ﷺ.

<u>حرصه على العلم :</u>

وبعد هجرته وإسلامه ما كان حريصاً على المال والثراء ، وإنما حرص على العلم حرصاً شغله عن ضروريات الحياة فضلاً عن طيباتها ، وجعله يعرض عن كل شئ، ويعطى العلم كل شئ .

أخرج البخارى عن أبى هريرة (رضى الله عنه) قال : يقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث – والله الموعد – ويقولون : ما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون

---

(١) ذكره الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٧ / ٤٨٩ فى شرحه لحديث رقم ٤٢٣٤ وقال أخرجه أحمد وابن خزيمة .

(٢) أبق منى غلام لى : أى ضل كل واحد منهما من صاحبه .

(٣) أخرجه البخارى فى كتاب العتق باب إذا قال لعبده هو لله ونوى العتق ٥ / ١٦٢ رقم ٢٥٣١ .

مثل أحاديثه؟ وإن إخوتى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق فى الأسواق ، وإن إخواتى من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم ، وكنت امرءاً مسكيناً ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطنى فاحضر حين يغيبون ، وأعى حين ينسون ، وقال النبى ﷺ يوماً : لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضى مقالتى هذه ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتى شيئاً ابداً، فبسطت نمرة ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته , ثم جمعتها إلى صدرى ، فوالذى بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك إلى يومى هذا ، والله لولا أيتان فى كتاب الله ما حدثتكم شيئاً أبداً قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٦٠ ﴾" البقرة "[١] وبلغ حرصه على العلم وإعراضه عن الدنيا مبلغاً كبيراً .

شهادة النبي ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه بالحرص على الحديث :

ولقد شهد النبى ﷺ لأبى هريرة بشدة الحرص على الحديث وذلك فيما أخرجه البخارى عن أبى هريرة (رضى الله عنه) قال : قلت : يارسول الله : من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ فقال رسول الله ﷺ : لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألنى عن هذا الحديث أحداً أول منك لما رأيت من حرصك

([١])أخرجه البخارى فى كتاب الحرث والمزارعة (٥ / ٢٨) رقم ٢٣٥٠ باب ما جاء في الغرس

على الحديث ، أسعد الناس بشفاعتى يوم القيامة من قال : لا إله إلا الله خالصاً من قلبه ، أو نفسه[١] .

عبادته :

كان أبو هريرة (رضى الله عنه) زاهداً ورعاً ، راغباً فى الآخرة ، يصلى بالليل ويستغفر اثنتى عشر ألف مرة ويكثر من نوافل الصلاة والصيام يتقى الله فى خلقه فلا يظلم أحداً ولا يحتقر أحداً .

عن أبى هريرة (رضى الله عنه) قال : أوصانى خليلى بثلاث لا أدعهن حتى أموت ، صوم ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى ، ونوم على وتر[٢] .

وعن أبى عثمان النهدى قال : تضيفت أبا هريرة سبعاً ، فكان هو ، وامرأته ، وخادمه يتعقبون الليل أثلاثا يصلى هذا ، ثم يوقظ هذا، ويصلى هذا ، ثم يوقظ هذا[٣].

وعن عكرمة أن أبا هريرة (رضى الله عنه) : كان يسبح كل يوم اثنى عشر ألف تسبيحة، يقول : أسبح بقدر ديتى[٤] .

حفظه للعلم :

كان حفظ أبى هريرة الخارق من معجزات النبوة ، والرجل إذا أعرض عن الدنيا وأقبل على العلم والعبادة فإن الله تبارك وتعالى يعلمه من فضله كما قال

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب العلم ، باب الحرص على الحديث (١ / ١٩٣) رقم (٩٩) .

(٢) أخرجه البخارى فى كتاب التهجد باب صلاة الضحى فى الحضر ٥٦/٣ رقم ١١٧٨ ومسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها رقم ٧٢١ .

(٣) حلية الأولياء (١ / ٣٨٢).

(٤) سير أعلام النبلاء (٢/ ٦١٠) .

سبحانه : ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ ﴾ " البقرة ".

عن أبى هريرة (رضى الله عنه) قال : قلت يارسول الله إنى أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه ، قال : ابسط رداءك فبسطته قال : فغرف بيديه ثم قال : ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعد[1] .

قال الشافعى : أبو هريرة أحفظ من روى الحديث فى دهره .

قال البخارى : روى عنه نحو الثمانمائة من أهل العلم وكان أحفظ من روى الحديث فى عصره .

روى عن النبى ﷺ علماً كثيراً طيباً مباركاً فيه لم يلحق فى كثرته ، وروى عن أُبى بن كعب ، وأبى بكر ، وعمر ، وأسامة بن زيد ، وعائشة وغيرهم . حدَّث عنه خلق كثير من الصحابة والتابعين ، بلغ عددهم أكثر من ثمانمائة منهم : ابن عباس ، وجابر ، وأنس بن مالك ، وغيرهم رضى الله عنهم جميعاً وهو أكثر الصحابة رواية للحديث .

وقد بلغت مروياته خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً ، اتفق البخارى ومسلم على ثلاثمائة وستة وعشرين ، وانفرد البخارى بثلاثة وتسعين حديثاً ، ومسلم بثمانية وتسعين حديثاً[2].

أبو هريرة (رضى الله عنه) سأل الله علماً لا يُنْسى والنبى ﷺ أمَّن على دعائه .

قال محمد بن قيس بن مخرمة : أتى رجل زيد بن ثابت فسأله عن شئ ، فقال : عليك بأبى هريرة ، فإنى بينما انا وهو وفلان فى المسجد خرج علينا

([1]) أخرجه البخارى فى كتاب العلم ، باب حفظ العلم (١ / ٢١٥) رقم (١١٩) .

([2]) الإصابة فى تمييز الصحابة (٤ / ١٩٩) وسير أعلام النبلاء ٢ / ٦٣٢ .

رسول الله ﷺ ونحن ندعو ، ونذكر ربنا فجلس إلينا فسكتنا ، فقال : عُودوا للذى كنتم فيه ، فدعوت أنا وصاحبى قبل أبى هريرة ، فجعل رسول الله ﷺ يؤمن ثم دعا أبو هريرة فقال : اللهم إنى أسالك ما سألك صاحباى هذان ، وأسألك علماً لا يُنسى ، فقال النبى ﷺ أمين ، فقلنا يا رسول الله ، ونحن نسأل الله علماً لا يُنسى قال : سبقكما الغلام الدَّوسى[١] .

تثبت أبى هريرة فى حفظه .

روى الحاكم بسنده عن أبى الزعيزعه – كاتب مروان بن الحكم أن مروان دعا أبا هريرة ، فأقعدنى خلف السرير ، وجعل يسأله وجعلت اكتب ، حتى إذا كان عند راس الحول دعابه فأقعده وراء الحجاب فجعل يساله عن ذلك ، فما زاد ولا نقص ، ولا قدَّم ولا أخر[٢] .

وقال الشافعى : أبو هريرة أحفظ من روى الحديث فى دهره[٣] .

وقد بارك الله فى علم أبى هريرة وانتفع به خلق كثير من الصحابة والتابعين ، قال البخارى : روى عنه ثمانمائه أو اكثر[٤] .

وقد ذكر معظمهم الأمام الذهبى فى ترجمه أبى هريرة رضى الله عنه[١] ومن الصحابة الذين رووا عنه : أنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس وجابر بن

([١]) اخرجه الحاكم فى المستدرك فى كتاب معرفة الصحابة باب ذكر أبى هريرة رضى الله عنه ٧ / ٤٧٣ رقم ٦٢٨٢ وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وذكره الأمام الذهبى فى سير أعلام النبلاء فى ترجمة أبو هريرة ٢ / ٦١٦ وقال : تفرد به الفضل بن العلاء وهو صدوق .

([٢]) رواه الحاكم فى المستدرك فى كتاب معرفة الصحابة باب ذكر أبى هريرة رضى الله عنه ٤٧٧/٧ رقم ٦٢٨٨ وصححه ووافقه الذهبى وذكره الذهبى فى سير أعلام النبلاء ٢ / ٥٩٨ وقال : هكذا فليكن الحفظ

([٣]) سير أعلام النبلاء ٢ / ٥٩٩ .

([٤]) سير أعلام النبلاء ٢ / ٥٨٦ .

عبد الله ، وأبو أيوب الأنصارى ، وغيرهم، ومن التابعين : سعيد بن المسيِّب ، والحسن البصرى ، والشعبى وغيرهم .

شهادات الصحابة رضى الله عنهم لأبى هريرة بالحفظ :

روى الإمام الترمذى بسنده عن عبد الله بن عمر (رضى الله عنهما) أنه قال :

يا أبا هريرة كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ ، وأحفظنا لحديثه[٢] .

وهذه الشهادة قالها عبد الله بن عمر (رضى الله عنهما) عندما مرَّ على أبى هريرة رضى الله عنه وهو يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : من تبع جنازة فله قيراط ، فإنه شهد دفنها فله قيراطان والقيراط أعظم من أحد " فقال ابن عمر : يا أباهر ، انظر ما تُحدث عن رسول الله ﷺ فقام أبو هريرة حتى أنطلق إلى عائشة (رضى الله عنها) فقال لها : يا أم المؤمنين : أَنشُدك الله أسمعتِ رسول الله ﷺ يقول : " من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ، وإن شهد دفنها فله قيراطان ؟ فقالت : اللهم نعم ، فقال أبو هريرة : إنه لم يكن يشغلنا عن رسول الله ﷺ غرس ، ولا صفق بالأسواق، إنما كنت أطلب من رسول الله ﷺ كلمة يُعلمنيها او أكلة يُطعمنيها .

فقال ابن عمر : يا أبا هريرة : كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ وأعلمنا بحديثه[٣] .

([١]) سير أعلام النبلاء ٢ / ٥٧٩ – ٥٨٥ .

([٢]) أخرجه الترمذى فى كتاب المناقب باب : مناقب لابى هريرة رضى الله عنه ٥ / ٦٤٢ رقم ٣٨٣٦ وقال : هذا حديث حسن وذكره الذهبى فى السير فى ترجمة أبى هريرة ٢ / ٦٠٣ وقال محققه شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح .

([٣]) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٧ / ٤٧٨ رقم ٦٢٩١ وقال هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبى ، والإمام أحمد فى المسند ٢ / ٣

وروى الترمذى بسنده عن مالك بن أبى عامر قال : جاء رجل إلى طلحة ابن عبيد الله فقال : يا أبا محمد أرأيت هذا اليمانى ، يعنى أبا هريرة هو أعلم بحديث رسول الله ﷺ منكم ، نسمع منه مالا نسمع منكم ، أو يقول على رسول الله ﷺ مالم يقل ، قال : أما أن يكون سمع من رسول ﷺ مالم نسمع فلا أشك ، وذلك أنه كان مسكيناً لا شئ له ، ضيفا لرسول الله ﷺ ، يده مع يد رسول ﷺ ، وكنا أهل بيوتات وغنى ، وكنا نأتى رسول الله ﷺ طرفى النهار ، فلا نشك أنه سمع من رسول الله ﷺ مالم نسمع ، ولا نجد أحداً فيه خير يقول على رسول الله ﷺ مالم يقل[1] .

([1]) أخرجه الترمذى فى كتاب المثاقب باب مناقب لأبى هريرة رضى الله عنه ٥ / ٦٤٢ رقم ٣٨٣٧ وقال : هذا حديث حسن .

وأخرجه الحاكم وصححه فى المستدرك فى كتاب معرفة الصحابه ٧ / ٤٨٠ رقم ٦٢٩٦ وذكره الذهبى فى السير ٢ / ٦٠٥ .

وقال الذهبى عن أبى هريرة رضى الله عنه :

احتج المسلمون قديما وحديثا بحديثه ، لحفظه وجلالته واتقانه وفقهه ، وناهيك أن مثلى ابن عباس يتأدب معه ويقول : أفت يا أبا هريرة.

وأصح الأسانيد ما جاء عن الزهرى ، عن سعيد المسيب عن أبى هريرة . وما جاء عن أبى الزناد ، عن الأعرج، عن أبى هريرة .

وما جاء عن ابن عون ، وأيوب ، عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة ، وأين مثل أبى هريرة فى حفظه وسعه علمه[١] .

الله عز وجل يدافع عن أبى هريرة(رضي الله عنه) :

قال القاضى أبو الطيب : كنا فى مجلس النظر بجامع المنصور ، فجاء شاب خراسانى فسال عن مسألة المُصَرَّاه[٢] ، فطلب بالدليل ، حتى استدل بحديث أبى هريرة الوارد فيها ، فقال : أبو هريرة غير مقبول الحديث فما استتم كلامه حتى سقط عليه حية عظيمة من سقف الجامع فوثب الناس من أجلها ، وهرب الشاب منها ، وهى تتبعه .

فقيل له : تُبْ ، تُبْ ، فقال : تبت ، فغابت الحية ، فلم يُرلها أثر .

---

(١) سيد أعلام النبلاء ٢ / ٦٠٩ .

(٢) المصراة : قال البخارى : والمصراة هي التى صرتى لبنها وحقن فيه وجمع(أي في ضرعها) فلم يجلب أياماً ، وأصل التصرية حبس الماء فتح البارى ٤ / ٣٦١ وقال شعيب الأرنؤوط : المصراة هى الناقة أو البقرة أو الشاه يُصَّرى اللبن فى ضرعها ، أى يجمع ويحبس ، ثم تباع فيظنها المشترى كثيرة اللبن ، فيزيد فى ثمنها ، فإذا حلبها مرتين أو ثلاثاً وقف على النضرية والغزر . هامش سير أعلام النبلاء ٢ / ٦١٨ .

قال الإمام الذهبى : إسنادها أئمة ، وأبو هريرة إليه المنتهى فى حفظ ما سمعه من الرسول ﷺ وأدائه بحروفه ، وقد أدى حديث المصراة بألفاظه ، فوجب علينا العمل به، وهو أصل برأسه[١] .

وحديث أبى هريرة (رضى الله عنه) الوارد فى المصراة أخرجه البخارى بسنده عن أبى هريرة (رضى الله عنه) عن النبى ﷺ " لا تصروا الإبل والغنم ، فمن ابتاعها بعدُ فإنه بخير النظرين بعد أن يحتلبها إن شاء أمسك ، وإن شاء ردها وصاع تمر "[٢] .

قال الإمام الذهبى : قد كان أبو هريرة وثيق الحفظ ، ما علمنا أنه أخطأ فى حديث[٣] ، وقد ذكر فى " طبقات القراء "

وأنه قرأ القرآن على أُبى بن كعب

أخذ عنه : الأعرج ، وأبو جعفر ، وطائفة

وذكرته فى تذكرة الحافظ فهو رأس فى القرآن ، وفى السنة وفى الفقه .

وقال الدانى : عرض أبو هريرة القرآن على أُبى بن كعب ، قرأ عليه الأعرج[٤] .

وأبو هريرة (رضى الله عنه) هو أحد الصحابة الذين سمعوا النبى ﷺ يقول : " من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " ورواه عنه ومحال أن يروى هذا الحديث ثم يكذب على النبى ﷺ .

([١]) سير أعلام النبلاء ٢ / ٦١٨ ، ٦١٩ .

([٢]) أخرجه البخارى فى كتاب البيوع باب النهى للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم ٤ / ٣٦١ رقم ٢١٤٨ ومسلم فى كتاب البيوع باب تحريم بيع الرجل على بيع أخية حديث رقم ١١ ، ومالك فى الموطأ فى كتاب البيوع باب ما ينهى عنه المساومة والمبايعة حديث رقم٩٦ ص ٦٨٣ .

([٣]) سير أعلام النبلاء ٢/ ٦٢١ .

([٤]) سير أعلام النبلاء ٢ / ٦٢٧ ، ٦٢٨ .

وعاش أبو هريرة (رضى الله عنه) مدة طويلة بعد وفاة النبى ﷺ فاحتاج الناس إلى ما عنده من علم فأخرجه لهم ولم يكتمه عنهم .

مات أبو هريرة رضى الله عنه سنة تسع وخمسين من هجرة النبى ﷺ ، ودفن بالبقيع بالمدينة النبوية رضى الله عنه وعن الصحابة أجمعين[١] .

(١) المستدرك للحاكم كتاب معرفة الصحابة ٧ / ٤٧٣ .

الخاتمة

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على من ختم الله به الرسالات ، سيدنا محمد وعلى أله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين

أما بعد

فإن الله سبحانه وتعالى تكفل بحفظ دينه وذلك بحفظ مصدرية الأساسيين القرآن والسنة . وما يثيره أعداء السنة من شبه إنما هو فى حقيقة الأمر افتراءات وأكاذيب يختلقون الأحاديث ويكذبونها وينشرونها بأهوائهم وإذا نظرنا إلى الشُّبه التى يثيرها أعداء السنة نجد أنها موجهة إلى رواتها من الصحابة والتابعين ، أو نقلتها من الأئمة الأعلام أو إلى كتابتها وتوثيقها أو بعض نصوصها التى أشكل عليهم فهمها أو لاتفهما عقولهم

وأفضل وسيلة للدفاع عن سنة النبى ﷺ ورد الشبهات عنها هو تعلُّم السنة من مصادرها الأصلية ، وعن مشايخها الموثوق بهم ، ثم تعليمها للناس ونشرها ، فهذا أمضى الأسلحة فى الدفاع عن السنة ، فإن كل الدعاوى والطعون التى تقدم ضد السنة تعتمد على جهل أبناء الإسلام بالسنة النبوية ، ولقد حرص الصحابة رضى الله عنهم على تعلم سنة النبى ﷺ وتعليمها والعمل بها ، وكذا التابعون ومن بعدهم من السلف الصالح رضى الله عنهم . فقد كتب عمر بن عبد العزيز (رضى الله عنه) إلى أبى بكر بن حزم أن انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فأكتبه ، فإنى حفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل إلا حديث النبى ﷺ ، ولتفشوا العلم ، ولتجلسوا حتى يُعَلَّم من لا يعلم ، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً[1] .

واسأل الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه وإبتغاء مرضاته .

---

(1) رواه البخارى فى كتاب العلم باب ٣٤ كيف يقبض العلم ١ / ١٩٤ .

فهرس المراجع

القرآن الكريم

- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ، لابن بطه العكبرى ، تحقيق / رضا بن نعسان معطى – دار الراية للنشر والتوزيع – الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
- الإحكام فى أصول الأحكام لأبى محمد على بن أحمد بن حزم ط دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م .
- الإصابة فى تمييز الصحابة للحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلانى ط دار الكتب العلمية – بيروت .
- إعلام الموقعين عن رب العالمين للأمام شمس الدين محمد بن أبى بكر بن القيم– طبعة : الكليات الأزهرية .
- تفسير القرآن العظيم للحافظ أبى الفداء إسماعيل بن كثير القرشى الدمشقى ، تحقيق إبراهيم محمد الجمل – دار الفجر للتراث – القاهرة .
- تفسير الطبرى المسمى : جامع البيان عن تأويل آى القران للأمام أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى – ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م .
- تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن على بن حجر – ط : دار المعرفة – بيروت .

- جامع العلوم والحكم لأبى الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلى ، تحقيق : عامر الجزار دار الوفاء – المنصورة – الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨م .

- الجامع لأحكام القرآن لأبى عبد الله محمد بن أحمد القرطبى – ط : دار الشعب

- الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للإمام جلال الدين السيوطى – مطبعة الأنوار المحمدية القاهرة – ١٩٠٠م .

- روح المعانى لأبى الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسى ط : مكتبه الثراث

- سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى – ط : المكتب الإسلامى الناشر الدار السلفية بالكويت – الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩م .

- سنن أبى داود للأمام الحافظ سليمان بن الأشعث السجستانى – ط : دار الريان للتراث ، القاهرة ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م .

- سنن ابن ماجه للأمام الحافظ عبد الله بن محمد بن يزيد القزوينى تحقيق الشيخ / محمد فؤاد عبد الباقى – ط : دار الريان للتراث .

- سنن الترمذى للأمام الحافظ أبى عيسى محمد بن عيسى بن سورة – تحقيق الشيخ أحمد شاكر – ط . دار الحديث – القاهرة – الطبعة الأولى – ١٣٥٦هـ – ١٩٣٧م .

- سنن الدارمى للأمام الحافظ أبى محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن – طبعة دار الكتب العلمية – بيروت .

- سير أعلام النبلاء للأمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى تحقيق شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة الطبعة السابعة ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠م .

- شرح صحيح مسلم للأمام النووى – ط : المطبعة المصرية ومكتبتها .

- شرح الأصول من علم الأصول للأمام محمد بن صالح العثيمين – دار العقيدة – القاهرة – الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م .

- صحيح ابن حيان بترتيب ابن بلبان – تحقيق شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة – الطبعة الثالثه ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣م.

- صحيح ابن خزيمة للأمام أبى بكر محمد ابن اسحاق بن خزيمة ، تحقيق د / مصطفى الأعظمى – ٧ : المكتب الإسلامى بيروت – ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥م .

- صحيح مسلم تحقيق الشيخ / محمد فؤاد عبد الباقى ، طبعة دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابى الحلبى

- غاية المأمول فى شرح البداية فى الآصول: جمع وترتيب أيمن بن على موسى – دار ابن رجب – القاهرة – الطبعة الأولى – ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢م .

- فتح البارى شرح صحيح البخارى للحافظ أحمد بن حجر العسقلانى – المطبعة السلفية – تصوير دار الفكر – بدون تاريخ .

- الكفاية فى علم الرواية للخطيب البغدادى – دار الكتاب العربى – بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م .

- المستدرك على الصحيحين للحافظ أبى عبد الله الحاكم النيابورى دار الميمان للنشر والتوزيع – السعودية – الطبعة الأولى – ١٤٣٥ هـ – ٢٠١٤م .

- مسند الإمام أحمد الطبعة الميمنية .

- مسند الإمام أحمد – تحقيق : شعيب الأرنووط – ط : مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى – ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م .

- الموطأ للإمام مالك تحقيق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقى دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسى البابى الحلبى .

- مناهل العرفان للإمام الزرقانى – دار الكتاب العربى – بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ – ١٩٨٥ م .

الوسيط فى علوم مصطلح الحديث للشيخ محمد أبو شهبة ، مكتبة السنة بالقاهرة – الطبعة الأولي ١٤٢٧ هـ– ٢٠٠٦ م .